حرّاً ثم يطوف بالبيت ما بدا له فاذا كان اليوم السابع خطب
الامام خطبة يعلّم الناس فيها الخروج الى منى والصلوة بعرفة
والوقوف والافاضة وعيّنا للخطبة السابع والتاسع والحادي عشر
لا يوم التروية وعرفة والنحر فاذا صلّى فجر التروية بمكة خرج
الى منى فاقام بها الى فجر عرفة ثم يتوجّه الى عرفات ويقيم بها
فاذا زالت الشمس خطب وعلّم الناس الوقوف بعرفة والمزدلفة
ورمي الجمار والحلق والنحر وطواف الزيارة ثم يصلّي بهم
الظهر والعصر باذان واقامتين ولو فصل بنفل ثنّى الاذان
والجماعة شرط للجمع ولو انفرد بالظهر ثم احرم منعناه عن
اداء العصر بجمع ثم يتوجّه والناس معه الى الموقف الاعظم ويجوز
ان يقف بعرفة كلها الا بطن عرنة ويستحب ان يقف على
راحلته بقرب جبل الرحمة ويستقبل الكعبة ويبسط يديه
ويثني على الله تعالى ويحمده ويصلّي على رسوله صلى الله عليه وسلم
ويجتهد في الدعاء ويلبّي ولم يعوضوا الوقوف جزءاً من الليل
ومن ادرك الوقوف ما بين الزوال وفجر النحر ولو سائراً او نائماً

أو مغمى عليه فقد ادرك الحج ومن فاته فقد فاته فيطوف ويسعى
ويتحلل ويقضي ولا نوجب دماً فاذا غربت افاض والناس معه
على هينتهم الى مزدلفة ولو افاض قبل الامام وجاوز عرفة تلزمه
بدم فلو عاد سقط وفي سقوطه بعد فراق الامام عرفة روايتان
ويستحب النزول بقرب قزح فيصلي بهم المغرب والعشاء باذان
واقامة ولم يتنفل بينهما ولو تنفّل اعاد في الفصل بنفل ويجيز اداء المغرب
في الطريق وعرفة مع اساءة وقالا عليه الاعادة ما لم يطلع
الفجر ثم يصلّي بغلس ويقفون الا في بطن محسّر ويجب هذا الوقوف
ويأتي اذا اسفر منى فيبتدئ برمي جمرة العقبة من بطن الوادي
بسبع حصيات كحصى الخذف يكبّر معهن ولا يقف عندهن
ويقطع التلبية مع اولاهن لا مع الرجوع من عرفات ويجزئه
بطينة يابسة ومدرة ولا يجزئه قبل طلوع الفجر يوم النحر ثم
يذبح ان احب ثم يحلق ويفضل على التقصير وقد حل الا
في النساء ولا يحل بهذا الرمي بسبب التحلل ثم يأتي مكة في ايام
النحر لاداء فرض طواف الزيارة سبعاً ويسعى ويرمل ان لم يكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)